



A quarterly publication of the Association
For The Protection of Industrial Property in
The Arab World (APPIMAF)
Arab Regional Group of the AIPPI

P.O.Box 11-9420 Beirut - Lebanon

العدد ١٢٥

نشرة فصلية إخبارية تصدر عن جمعية
حماية الملكية الصناعية في العالم العربي (أبيماف)
الجمعية الإقليمية العربية في الاتحاد الدولي AIPPI

صندوق بريد ١١-٩٤٢٠ بيروت ، لبنان
تموز (يوليو) ٢٠٠٥

مستجدات من العالم العربي

مصر

تطبيق التصنيف الدولي بإصداره الثامن

أودعت الحكومة المصرية في ١٨ آذار (مارس) ٢٠٠٥ وثيقة تصدقها للانضمام إلى اتفاقية نيس للتصنيف الدولي للسلع والخدمات المتعلقة بتسجيل العلامات التجارية. وقد دخل هذا القرار حيز التنفيذ في ١٨ حزيران (يونيو) ٢٠٠٥.

وبحسب الاصدار الثامن والجديد، يجري تقسيم الفئة الثانية والأربعين إلى الفئات الأربع التالية:

الفئة ٤٢: الخدمات العلمية والتكنولوجية والابحاث وال تصاميم المتصلة بها، التحليل الصناعي و خدمات البحث، تصميم وتطوير انظمة الكمبيوتر وتجهيزاته والخدمات القانونية.

الفئة ٤٣: الخدمات المتعلقة بتوفير الاطعمة والمشروبات والسكن المؤقت.

الفئة ٤٤: الخدمات الطبية والبيطرية، الخدمات المتصلة بالجميل والصحة والتي تشمل البشر والحيوانات وخدمات البيشة والزراعة.

الفئة ٤٥: الخدمات الشخصية والاجتماعية التي يقوم بها الغير لتلبية حاجات الأفراد، اضافة إلى الخدمات الامنية بهدف حماية الأفراد والممتلكات.

وببناء على ذلك، يتم تقديم الطلبات لتسجيل علامات الخدمة وتتجديدها في الفئات ٣٥ إلى ٤٥ بحسب الاصدار الثامن لتصنيف نيس المبرم في ١٥ حزيران (يونيو) ١٩٥٧. تجدر الإشارة هنا إلى أن مكتب تسجيل العلامات المصري يعتمد التصنيف الدولي للسلع والخدمات منذ فترة طويلة تسبق انضمام مصر إلى اتفاقية نيس.

٤ مصر

- تطبيق التصنيف الدولي
بإصداره الثامن ١

٤ المغرب

- المغرب واليوبوف ٢

٤ لبنان

- ورشة عمل حول المؤشرات
الجغرافية ٢

٤ سوريا

- مهلة لتسوية أوضاع براءات
الاختراع ٣

- ندوة حول نظام مدريد

للتегистيل الدولي ٣

٤ العراق

- عنوان جديد لمكتب العلامات
التجارية ٣

٤ قطر

- ارتقاء حاد في رسوم التегистيل
..... ٤

- قطر تضم الى معاهدات
 خاصة بالوايبيو ٤

٤ قرارات محاكم المغرب

- منافسة غير مشروعة ٤

المغرب

المغرب واليوبوف

نشر في ٣ آذار (مارس) ٢٠٠٥ في الجريدة الرسمية المرسوم الملكي رقم ١٠٥١ الصادر في ١٦ شباط (فبراير) ٢٠٠٥ والقاضي بالموافقة على انضمام المغرب إلى الاتفاقية الدولية لحماية الأصناف النباتية الجديدة.

تجدر الإشارة في هذا السياق إلى أنَّ هدف الاتفاقية الدولية لحماية الأصناف النباتية الجديدة هو إيجاد نظام فعال لحماية الأصناف النباتية لتشجيع تطوير أصناف نباتية جديدة عن طريق منح المخترعين حقوق ملكية ترتكز على مجموعة من القواعد الواضحة.

لبنان

ورشة عمل حول المؤشرات الجغرافية

نظمت وزارة الاقتصاد والتجارة بالتعاون مع المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الوايبيو) يومي ٢٣ و ٢٤ أيار (مايو) ٢٠٠٥ في بيروت ورشة عمل حول المؤشرات الجغرافية. وقد ضممت ورشة العمل هذه مجموعة من كبار المسؤولين في وزارة الاقتصاد والتجارة والمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، إلى جانب أصحابيin في حقل حقوق الملكية الفكرية وممثلين من المنظمة العالمية للملكية الفكرية وجمعية الملكية الصناعية الفرنسية في الشرق الأوسط.

هذا وكانت الحكومة اللبنانية قد أصدرت كما هو معروف خلال السنوات الثلاث الأخيرة مجموعة من القوانين والمراسيم المتعلقة بملكية الفكرية. والجدير ذكره أن قانون حقوق المؤلف الصادر عام ١٩٩٩ يتطابق من نواح عدّة مع نظمـة منظمة العمل العالمية

ولا يحتاج سوى لتعديلات بسيطة ليطابقها كلّها.

وفي السياق نفسه، كانت الحكومة اللبنانية قد أصدرت عام ٢٠٠٠ قانون براءات الاختراع الذي يمنح الحماية العامة للرسوم الصناعية والأصناف النباتية والأسرار التجارية. ويقوم لبنان حالياً بإجراء التعديلات الأخيرة على قانون جديد للعلامات التجارية والمؤشرات الجغرافية.

قال ممثل المنظمة العالمية للملكية الفكرية في كلمته الافتتاحية إنَّ الملكية الفكرية أصبحت في أيامنا هذه أساساً للاقتصاد العالمي الحديث ووسيلة فعالة لنمو الاقتصادي. وشدد على أهمية وجود تشريعات جيدة لحماية الملكية الفكرية لأنها وسيلة لاجتناب الاستثمارات الأجنبية. وشدد في كلمته أيضاً على أهمية المؤشرات الجغرافية في حماية معلومات أصحابها التقليدية. فلا تطوير للثقافة التقليدية دون حقوق المالكين. والرابط المهم بين المؤشرات الجغرافية ومصلحة البلدان المتقدمة تعود إلى حماية الثقافة التقليدية. ومما لا شك فيه أنَّ أهم حق من حقوق الملكية الفكرية الذي يمكن تطبيقه مباشرةً على حماية الثقافة التقليدية هو المؤشرات الجغرافية.

ومن جهته، قال مدير عام وزارة الاقتصاد والتجارة إن تحديد المؤشرات الجغرافية لا يقتصر على المؤشرات التي تعرف السمعة على أنها تأتي من الجهة أو البلد أو المنطقة حيث هناك ميزة أو سمة تعطى للمنتج نسبة إلى منشأه الجغرافي، لكنها أيضاً تتعلق بسياسات حكيمة للدولة في مجال التجارة العالمية والزراعة. وبسبب الحجم الاقتصادي الذي تتحلى به المؤشرات الجغرافية فإنها تعتبر بغاية الأهمية من غير أن نستثنى الاعتبارات السياسية والثقافية والأخلاقية التي تلعب دوراً مهماً في هذا الموضوع.

بدأت فترة السماح في ١٥ حزيران (يونيو) ٢٠٠٥ وتطبق على جميع طلبات براءات الاختراع والبراءات المنوحة منذ الأول من كانون الثاني (يناير) ٢٠٠٠.

ندوة حول نظام مدريد للتسجيل الدولي

برعاية وزير الاقتصاد والتجارة، أقيمت في دمشق يومي ١٥ و ١٦ حزيران (يونيو) ٢٠٠٥ ندوة حول نظام مدريد للتسجيل الدولي للعلامات التجارية. وقد نظمت الندوة من قبل مديرية حماية الملكية الصناعية والتجارية والمنظمة العالمية لملكية الفكرية (وايبيو). وقد القى ممثلان من المنظمة العالمية لملكية الفكرية محاضرات تطرقت الى آخر تطورات نظام مدريد والى العلاقة بين اتفاقية مدريد وبروتوكول مدريد. وتناولوا أيضاً طرق تقديم طلبات التسجيل الدولي وإجراءات التسجيل كافة عن طريق نظام مدريد.

العراق

عنوان جديد لمكتب العلامات التجارية

بموجب قرار مجلس الوزراء العراقي والقرار رقم ٨٠ بشأن تعديل قانون العلامات التجارية العراقي رقم ٢١ لعام ١٩٥٧، تم نقل مكتب العلامات التجارية العراقي من اتحاد الصناعات العراقي الى وزارة الصناعة وذلك في ٣٠ أيار (مايو) ٢٠٠٥.

وحيث تشمل هذه النقلة ايضاً الملفات كافة الموجودة في مكتب العلامات التجارية، فقد أعلن هذا الأخير أنه لن يقبل اي طلبات الى حين الانتهاء من عملية الانتقال الى المكان الجديد.

وأجمع الحاضرون على أن تفعيل حقوق الملكية الفكرية هدفه ليس فقط تأمين الحماية لمالكي العلامات والبراءات المستهلكين وإنما أيضاً المحافظة على حقوق المجتمع ككل. وللمؤشرات الجغرافية دور مهم بالنسبة للمستهلك، إذ أنها تضمن له الحصول على المنتج الذي يريد وتحمي من التقليد.

ومن أهم ما تم تداوله في ورشة العمل المشار إليها التقييم الاقتصادي والاجتماعي للمؤشرات الجغرافية ودورها في التطوير الريفي والوقاية من الفقر من خلال وضع استراتيجيات تسويقية جماعية.

وهدفت هذه الورشة الى تسليط الضوء على أهمية المؤشرات الجغرافية في ترويج مناخ تجاري وذريعي يعني باتجاهات السوق. ومن الواضح ان لبنان يتوجه نحو افتتاح أكبر في التجارة الدولية مما سيفسح المجال أمام فرص جديدة خاصة ان المؤشرات الجغرافية أصبحت على مسمع صانعي القرار. وعلى غرار بعض بلدان الشرق الأوسط، بدأ لبنان يعيّر هذا الموضوع كثيراً من الاهتمام على اعتبار انه مفيد لصالح اللبنانيين والمستثمرين على حد سواء.

سوريا

مهلة لتسوية أوضاع براءات الاختراع

وافقت وزارة الاقتصاد والتجارة مؤخراً على منح أصحاب براءات الاختراع في سوريا الذين لم يسددوا الرسم السنوي المقرر خلال الفترة القانونية، أو لم يستثمروا اختراعاتهم صناعياً في سوريا خلال الفترة المنصوص عليها والتي تبلغ سنتين بعد منح البراءة، مهلة ثلاثة أشهر لتسوية أوضاعهم وتسديد الرسوم المالية وابراز ما يشعر باستثمار براءاتهم او عرضها على الاستثمار.

قطر

ارتفاع حاد في رسوم التسجيل

وفقا للقرار الوزاري رقم ٤٧ للعام ٢٠٠٥ والذي تم نشره مؤخرا في الصحف المحلية، فقد ارتفعت الرسوم الحكومية لتسجيل وتجديد العلامات التجارية والتأشير عليها بشكل حاد نسبة لما هي عليه الآن حيث وصلت في بعض الأحيان إلى اثنى عشر ضعفاً.

دخل القرار ٤٧ حيز التنفيذ في ٢٦ حزيران (يونيو) ٢٠٠٥ حيث يتم تطبيق الرسوم الجديدة على الطلبات الجديدة وتلك العالقة.

قطر تنضم إلى معاهدات خاصة بالوايبيو

وافق مجلس الوزراء القطري في اجتماعه الأسبوعي على قرار الانضمام إلى معايدة المنظمة العالمية لملكية الفكرية (الوايبيو) بشأن حق المؤلف ومعاهدة المنظمة العالمية لملكية الفكرية بشأن الأداء والتسجيل الصوتي.

ومن ناحية أخرى، وافق المجلس أيضا على مشروع قانون براءات الاختراع وصدق على اتفاقية بشأن التعاون الاقتصادي والتجاري والفتوى بين حكومة دولة قطر وحكومة جمهورية أذربيجان.

قرارات محاكم

المغرب

منافسة غير مشروعة

فسخت محكمة استئناف الدار البيضاء قرارا كان قد صدر عن المحكمة التجارية لصالح مصنع شوكولا «طوبا» في سياق دعوى اقامتها شركة مارس المالكة للعلامة التجارية مارس ضد المدعى عليه لصناعته شوكولا «ماك» بجناح التنافس غير المشروع. وقد استندت المحكمة في قرارها على عنصر التشابه في غلافات المنتوجين إذ ان كليهما يتميزان بالحجم المستطيل واللون الأسود يزينهما الاسمان مارس وماك مكتوبين بالخط نفسه وباللون الاحمر مع سطرين باللون الذهبي وان العلامتين تبدآن بالحرفين نفسهما «ما».

وقد امرت المحكمة الشركة المدعى عليها بما يلي:

١. وقف استعمال العلامة «ماك» على أن تدفع غرامة يومية بقيمة ٢٠٠ درهم (٢٣ دولاراً أميركياً) في حال عدم تقيدها.

٢. نشر قرار المحكمة في صحيفتين محليتين على حسابها الخاص.

٣. تحمل تكاليف المحاكمة.

ترحب جمعية حماية الملكية الصناعية في العالم العربي بكل الأخبار والتطورات المتعلقة بمواضيع حماية الملكية الفكرية، وتدعو جميع الأعضاء إلى المساهمة الفعالة في إعداد نشرتها الفصلية وذلك بإرسال تقاريرهم حول دراسات معينة أو مراسيم رسمية أو قرارات محاكم متصلة بمواضيع الملكية الفكرية في بلادهم إلى سكرتارية الجمعية على

العنوان التالي:

جمعية «أبيماف»

الأمانة العامة - ص.ب.: ٩٤٢٠ - ١١ - بيروت - لبنان